ويروى : غير متمول . وفي هذا الحديث من الفقه أن الرجل / إذا وقف وقفاً فأحب أن 23 / الف يشترط لنفسه أو لغيره فيه شرطا سوى الوجه الذي جعل الوقف فيه كان له ذلك بمالمعروف . ألا تراه يقول : ويؤكِلُ صديقا فهذا ليس من الوقف في شيء ثم اشترط شرطا آخر فقال : غير متأثل فيه - أو غير متمول [فيه -] فإنما هو بالقصد والمعروف وكذلك الشرط على ولي اليتيم .

حمم وقال [أبو عبيد -] : في حديثه عليه السلام أن رجلا أوصى بنيه فقال : إذا [أنا -] مت فأحرقوني بالنار حتى إذا صرت حُمَماً فاسحقوني ثم ذروني [في الريح -] لعلي أضَل (أضِل) ا